

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٩٤ لسنة ٢٠٢٣

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ الغربية :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

**قرر :**

### **(المادة الأولى)**

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (١٩٣٠ م<sup>٢</sup>) ضمن القطعة رقم (١٩) بحوض دائير الناحية نمرة (٥) زمام قرية خرسيت - ناحية قرية شوير - التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة طنطا - محافظة الغربية بالمجان لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية لإقامة مدرسة تعليم أساسى عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

### **(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ


( الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

**دكتور/ مصطفى كمال مدبولى**

رسم كروكي موضع عليه قطعة أرض أملك دولة  
بحوض داير الناحية نمرة ٥ بقرية خرسiet  
والجزء المستقطع من مدرسة خرسiet الثانوية  
والمراد تخصيصها لصالح هيئة الألبية التعليمية  
باجمالي مساحة ١٩٣٠ متراً

سازمان اسناد و کتابخانه ملی



زراعة

مراجعة



## میڈی رقم ۱



الإمام

C-2  
1798

